﴿المؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربية﴾

التقريـ ـر النهائـي والقـرارات والتوصيـات

الجمهورية العراقية: بغداد 1957

صدرت عن المؤتمر الأول للآثار في البلاد العربية توصية بعقد المؤتمر الثاني بالقاهرة في شتاء سنة 1948. إلا أن الظروف لم تسمح بعقد المؤتمر الثاني إلا بعد مضي عشر سنوات على انعقاد المؤتمر الأول. وانعقد بذلك المؤتمر الثاني بمدينة بغداد (العراق) بداية من 18 تشرين الثاني/ نوفمبر 1957 إلى غاية 28 من نفس الشهر.

واشتركت في هذا المؤتمر الثاني وفود رسمية عن المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية السورية والمملكة العراقية والجمهورية اللبنانية والجمهورية المصرية. واشترك في هذا المؤتمر مندوبون عن الجامعة السورية وجامعة الإسكندرية والجمعية المصرية للدراسات التاريخية وبعض الجمعيات العلمية بسوريا، وحضر الأشغال أيضا ممثل للجمهورية التونسية وآخر لليونسكو وثالث للجامعة الأمريكية ببيروت، كما شارك بعض المشتركين من ذوي الاختصاص بصفتهم الشخصية.

أعمال المؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربية:

شملت أعمال المؤتمر الثاني سبع نقاط تناولتها اللجان والمؤتمر بالدراسة والعناية وهي:

1. اســتعراض قرارات المؤتمر الأول للآثار الذي عقد في دمشق صيف عام 1947 ومعرفة ما نفذ منها وما لم ينفذ، والوقوف على العقبات التي حالت دون تنفيذها ودراسة وسائل تذليلها.
2. تقريب أو توحيد قوانين الآثار لتسهيل التبادل.
3. وضع قاموس للمصطلحات العلمية الأثرية.
4. تقديم بحوث واكتشافات يروم أعضاء المؤتمر عرضها
5. النظـر في أمر تكوين لجنة دائمة من رجال الآثار للأمانة العامة لجامعة الدول العربية وتكون مهمتها الاتصال بدوائر الآثار في البلاد العربية ومتابعة نشاطها الفنّي والعلمي.
6. النظر في إقامة متاحف تشمل قطعا أثرية أو نماذج تمثل تطور الحضارات في البلاد العربية.
7. المحافظة على الطراز المعماري السائد في كل قطر باعتباره رمز حضارته.

اللجان الفرعية للمؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربية:

تكـونت منذ انطلاق أشغال المؤتمر الثاني ثلاث لجان فرعية رفعت نتيجة أعمالها إلى المؤتمر، وهذه اللّجان هي:

1. اللجنة الفنية
2. لجنة المصطلحات
3. لجنة القوانين

* اللجنة الفنية:

-الدكتور سليم عادل عبد الحقّ: رئيسا للجنة

-الدكتور فرج بصمدجي: مقرر اللجنة

أعضاء اللجنة الفنية:

القطر	أعضاء اللجنة الفنية
العراق	الدكتور فرج بصمدجي
	الأستاذ سعيد الديوه جي
	الأستاذ محمود العينه جي
	الأستاذ أكرم شكري
	الأستاذ ناصر النقشبندي
	الدكتور رياض العتر
مصر	الدكتور محمد مصطفى
	الدكتور أحمد فخري
	الدكتور نجيب ميخائيل
	الدكتور جمال الدين الشيال
	الدكتور محمد جمال الدين مختار
	الأستاذ حسن عبد الوهاب
الأردن	الدكتور عوني الدجاني
سوريا	الدكتور سليم عبد الحق
	الأستاذ عدنان البنى
	الأستاذ جبرائيل سعادة
	الأستاذ عبد القادر عياش
من الجامعة الأمريكية	الدكتور ديمتري برامكي

وقررت اللجنة الفنية في جلستها الأولى ضم السيدين الآتيين إلى عضويتها والاستعانة بخبرتهما الفنية وهما:

- الأستاذ جان قان درهاجن: رئيس قسم الآثار والمتاحف في اليونسكو.
- الأستاذ نيل ريتشاردسن: مدير المدرسة الأمريكية للأبحاث الشرقية في القدس

الباحثون	الصفة	عناوين البحوث
د. أحمد فخري	أستاذ تاريخ مصر الفرعونية والشرق القديم بكلية الآداب بجامعة القاهرة	آثار الملك سنفرو في دهشور
أ. حسن عبد الوهاب	كبير مفتشي الآثار الإسلامية بالقاهرة	الرسومات الهندسية للعمارة الإسلامية
د. ديمتري برامكي	أستاذ علم الآثار بالجامعة الأمريكية ببيروت	تطور الهندسة المعمارية والفن في عهد الأمويين
د. سليم عادل عبد الحق	مدير الآثار العامة في سوريا	روائع الآثار في سورية العربية
أ. سليمان مصطفى زبيس	مفتش الآثار الإسلامية بتونس	القبة التونسية
د. عبد الرحمن فهمي محمد	الأمين المساعد بمتحف الفن الإسلامي بالقاهرة	الصنج الطولونية والسكة الأخشيدية والجديد فيهما
د. عوني خليل الدجاني	مساعد مدير الآثار بالمملكة الأردنية الهاشمية	حفائر في مدينة أريحا "الأردن"
د. عبد اللطيف إبراهيم	مدرس الوثائق بكلية الآداب بجامعة القاهرة	الوثائق في خدمة الآثار "العصر المملوكي"
أ. فيصل الصيرفي	مدير آثار المنطقة الشمالية في سوريا	حفائر عين دارا
أ. محرم كمال	رئيس أمناء المتحف المصري ووكيل عام مصلحة الآثار	روائع الآثار في مصر الفرعونية
د. محمد جمال الدين مختار	المدرس بكلية المعلمين بالقاهرة	التسجيل الحديث للآثار المصرية القديمة
أ. محمد عباس بدر	كبير مهندسي الآثار الإسلامية بمصلحة الآثار	قبة الصخرة
د. محمد مصطفى	مدير متحف الفن الإسلامي بالقاهرة	روائع من التحف الإسلامية

بحث قرارات المؤتمر الأول للآثار في البلاد العربية المنعقد بدمشق صيف عام 1947:

استعرضـت لجـنة إعـداد المؤتمـر الثاني للآثار قرارات المؤتمر الأول للآثار في البلاد العربية، واسـتبعدت القـرارات المـتعذّر تنفيذها، كما ناقشت بقية القرارات التي ستضعها مع موضوعات أخرى قيد البحث، وقدمت هذه اللجنة إلى المؤتمر الثاني للآثار تقريرا هذه أهم نقاطه، وهي تتعلّق بمتابعة التنفيذ:

- التوصـية بأن تعمل الجامعة على تأليف هيئة من المؤسسات العلمية الأثرية لتقوم بأعمال التنقيب، وأن تعمل الجامعة على أن تحصل على إذن جلالتي ملكي اليمن والمملكة السعودية.
- المـتابعة: قامت الإدارة الثقافية لجامعة الدول العربية بدراسة موضوع إجراء حفريات في اليمن، وهـي دائـبة الاتصال بحكومة اليمن للموافقة على ذلك. كما أنها قامت بتلك المساعي فيما يتّصل بالحفـريات في مناطق المملكة العربية السعودية، وهي ما زالت في انتظار موافقة الدولتين. فإذا ما وردت موافقتهما قامت الإدارة بتكوين لجنة فنية من الآثاريين للقيام بأعمال التنقيب هناك.
- التوصية بإبراز محاسن العمائر الأثرية وإزالة ما يشوه وجهاتها وجوانبها من الأبنية الدخيلة عليها.
- المـتابعة: هـذه المـسألة جديرة باهتمام حكومات الدول العربية لإظهار تلك الآثار على حقيقتها، بـشرط المحافظـة على الجو والطابع الأثري حولها، وقد نهجت حكومة الجمهورية المصرية هذا النهج نحو آثارها.
- التوصـية بأن توضع القوانين لحماية المواقع الأثرية بحيث لا يستطيع أي شخص أن يعتدي على جمال تلك المواقع بتشييد العمائر الحديثة أو التي لا يتناسب طرازها مع المناطق الأثرية بوجه عام. وبـذلك يكـون تشييد أي بناء أو شقّ أي طريق في المناطق الأثرية خاضعين لإدارات الآثار، ولا يصرح بذلك إلا بعد أن تدرسه السلطة المختصة في الدوائر الأثرية.
- المـتابعة: هـذا الموضـوع جدير بالعناية، ويحسن أن يكون أولا خاصا بحماية المواقع والمناظر الطبيعـية دون التخـصيص بالأثرية. أما المناطق الأثرية فهي أيضا من أهم الموضوعات الجديرة بعناية المؤتمر، لأن الأبنية الحديثة أخذت تغزو المناطق الأثرية فشوهتها، وقضت على جمالها. ولا سبيل لمكافحة هذا إلا بالنص في قوانين التنظيم على ضرورة إقامة المباني الملاصقة للآثار، وحول المـناطق الأثرية على الطرز العربي السائد في كل قطر. وكذلك التحفّظ على الأخطاط والشوارع الحافلة بالآثار أن لا يمسها التوسيع إلا بعد الرجوع إلى دوائر الآثار.
- التوصـية بأن تعمل الجهات المختصة بالآثار في مختلف الدول العربية على أن لا تستعمل المباني الأثرية الدينية في غير الأغراض التي أنشئت من أجلها.
- المتابعة: هذا البند منفّذ في الجمهورية المصرية دون غيرها، والواجب أن يتوجه المؤتمر بالرجاء إلـى دوائـر الأوقـاف في مختلف البلاد العربية للعمل على تنفيذه، والنص في قوانين الآثار على تحريم ذلك، كما فعلت الجمهورية المصرية في قانون حماية الآثار.

- التوصية بأن تعمل السلطات الأثرية على إنشاء متاحف محلية في مختلف المدن، ويراعى في ذلك أن تـنقل إلـيها التحف المكررة في المتاحف الرئيسية، ولا سيما ما كان منها متعلقا بتاريخ المنطقة التي يقوم فيها البلد أو مستخرجاته أو ما يوجد في عمائره الأثرية.
- المـتابعة: توصـي اللجـنة بأن تشمل تلك المناطق أيضا القطع النادرة التي تظهر في منطقة كل متحف، لتكسب المتحف الأهمية، ولتوزيع النوادر إذ لا معنى لحصرها في صعيد واحد.

كمـا تتوجه بالرجاء إلى الحكومة السعودية بسرعة إنشاء متحف يجمع ما يتخلّف من الأبنية الأثرية التي أزيلت في مشروع التوسعة حول الحرم المدني إذا تعذّر الإبقاء عليها.

- التوصية بأن تعمل دول الجامعة العربية على إنشاء متحف في إحداها أو في كل منها خاص بأزياء الدول العربية، ومظاهر حضارتها في العصور الحديثة.
- المتابعة: هذا البند صعب التنفيذ لعدم وجود نماذج كاملة للأزياء في العصور الوسطى، ويقترح أن يعـدل هـذا البند بأن يعد في كل قطر عربي منزل أثري تمثّل فيه الحياة الاجتماعية الإسلامية من أدوات وملابس وأثاث وعادات، وذلك ابتداء من القرن السادس عشر.
- التوصـية بـأن تـتقدم الجامعة العربية إلى الدول العربية راجية أن تتخذ الوسائل اللازمة لعلاج الخطـر الـذي يهدد ترميم الآثار بانقراض العمال الاختصاصيين، وأن تعمل كل دولة على الإفادة ممـن يـوجد مـنهم في سائر الدول الأخرى. ويحبذا لو أمكن أن تقدم كل دولة بيانا بأسماء المهرة الاختصاصيين ونوع اختصاصهم.
- المتابعة: هذا الموضوع على جانب كبير من الخطورة، ورغم إثارته في المؤتمر السابق والشعور بمـدى خطـورته، فإنـه لم تتّخذ فيه أية خطوة، والعمال المتخصصون في صيانة الآثار وترميمها ينقرضون تدريجيا في مصر، بينما انقرضوا نهائيا في بعض الدول الأخرى. وهذا الخطر لا علاج له إلا بالمبادرة بأن تقوم كل دولة بتكليف بقايا صناعها المتخصصين في ترميم الآثار القيام بأعمال الإصـلاح اللازمة لآثارها طبقا للمقاييس التي تحرر لها. أما الدولة التي لا يوجد بها صنّاع فتوفد صـنّاعا مـنها ليـتعلموا فـي الدول التي يتوفر فيها عدد من الصناع؛ وبذلك نستطيع تكوين جيل صناعي أثري.

ثبت بالمذكرات المعروضة على المؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربية

موضوع المذكرة	المصدر	الصفة
مذكرة بشأن توحيد أو تقريب قوانين الآثار	السيد حسن عبد الوهاب	كبير مفتشي الآثار الإسلامية في القاهرة
مذكـرة بـشأن وضع قاموس للمصطلحات العملية الآثرية	السيد حسن عبد الوهاب	كبير مفتشي الآثار الإسلامية في القاهرة
مذكـرة بشأن تكوين لجنة دائمة من رجال الآثار تتبع الجامعة العربية	السيد حسن عبد الوهاب	كبير مفتشي الآثار الإسلامية في القاهرة
مذكرة خاصة بإنشاء متحف حضارات الأمم العربية	الأستاذ عبد المنعم أبو بكر	أستاذ الآثار المصرية بجامعة القاهرة
مذكـرة بـشأن المحافظـة علـى الطرز المعماري السائد في كل قطر	السيد حسن عبد الوهاب	كبير مفتشي الآثار الإسلامية بالقاهرة

عرض مفصل يتعلّق بالتوصيات الصادرة عن المؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربية والتي عرضتها اللجان على هيئة المؤتمر وأقرها:

عدد هذه التوصيات عشرون ويمكن توزيعها على أربعة محاور كبرى:

- المحور الأول: تقريب أو توحيد قوانين الآثار لتسهيل التبادل: التوصيات التسع الأولى.
- المحور الثاني: وضع قاموس للمصطلحات العلمية الأثرية: التوصية العاشرة.
- المحور الثالث: إنشاء متاحف وطنية في البلاد العربية. من التوصية 11 إلى التوصية 15.
- المحـور الـرابع: تبادل الخبرات في إطار دول جامعة الدول العربية والعناية بالآثار من التوصية 16 إلى التوصية 20.

ثبت بالتوصيات المتعلقة بالمحور الأول المتصل بقوانين الآثار:

- بمـا أن آثـار البلاد العربية تراث مشترك خاص بالأمة العربية جمعاء فإن المؤتمر يوصي الدول العـربية بأن تتخذ كل التدابير التشريعية والتنفيذية لحمايتها وصيانتها، والاحتفاظ بها سليمة للأجيال الصاعدة.
- يوصـي المؤتمـر بـأن تعمل دوائر الآثار في مختلف الدول العربية على أن لا تستعمل المباني الأثـرية الدينية ما دامت تحت تصرف الأشخاص والهيئات مملوكة أو موقوفة في غير الأغراض التي أنشئت من أجلها.
- يوصـي المؤتمر جامعة الدول العربية بالعمل على وضع قانون للآثار موحد لجميع البلاد العربية، وتنفيذا لهذه الغاية تؤلّف لجنة من رجال الآثار والقانون تقوم بدارسة مقارنة لقوانين الآثار المعمول بهـا فـي البلاد العربية، ودراسة القوانين الأخرى، والاتفاقات الدولية، لوضع مشروع ذلك القانون الموحد.

- رغـبة في ضمان التعاون الآثاري بين الدول العربية، وفي تنفيذ مقررات مؤتمرات الآثار يوصي المؤتمر جامعة الدول العربية بما يلي:

إحـداث مكتب دائم للآثار مستقل في إدارته تابع للأمانة العامة لجامعة الدول العربية يرأسه مدير دائم اختصاصي في الآثار. ويقوم بجانبه مجلس استشاري يتألف من المديرين العامين للآثار في الدول العربية أو مـن ينـوب عـنهم، يجمـع بـناء على دعوة المدير الدائم مرة على الأقل كل سنة، أو بناء على طلب ثلث الأعـضاء. ويحدد نظام المكتب الدائم ومقره وطريقة تمويله من قبل المجلس الاستشاري المنصوص عنه في الفقـرة الـسابقة، والذي سيجتمع للمرة الأولى بناء على دعوة أمانة جامعة الدول العربية، كما سينتخب هذا المجلس في اجتماعه الأول المدير الدائم.

- يوصـي المؤتمر بأن تتخذ الدول العربية في علاقاتها مع بعثات التنقيب الأجنبية موقفا موحدا في قـضايا الحفريات والتنقيبات، وأن يكون هذا الموقف متفقا مع أحكام المبادئ العامة لنظام الحفريات الدولـي الذي أقرته الجمعية العامة لليونسكو في مؤتمرها التاسع في مدينة نيودلهي في شهر كانون الأول (ديسمبر) عام 1956.
- يوصي المؤتمر بالعمل على إيجاد تعاون وثيق بين دوائر الآثار ودوائر السياحة والدعاية وغيرها في كل دولة عربية، وبين الدول العربية بعضها مع بعض، لكي يعطي للآثار الدور السياحي المهم، اللائـق بمكانـتها، ويعرف الوجه الحقيقي للبلاد العربية في ماضيها وحاضرها. ويوصي المؤتمر أيضا بعقد مؤتمر سياحي أثري مشترك بين الدول العربية.
- يوصي المؤتمر بتشجيع تأليف الجمعيات الأهلية ممن يعنون بشؤون الآثار والتاريخ، وإعطاء هذه الجمعـيات التسهيلات العلمية والإدارية الممكنة من جانب الجهات المسؤولة في الحكومات العربية، وذلك لبثّ الثقافة الثرية والتعاون مع دوائر الآثار في تأدية مهمتها للمحافظة على التراث التاريخي وتحبيب الآثار إلى الجمهور.
- يوصـي المؤتمر أن تعمل دوائر الآثار في الدول العربية على حث بلديات المدن التي تحتوي على آثار بان تخصص نسبة معينة من مواردها تنفق على صيانة الأبنية الأثرية وإنشاء المتاحف المحلية فـي كل من تلك المدن، كما توصي بأن يكون هناك اتفاق بين دوائر الآثار في البلاد العربية وبين البلديات على نصب نماذج ونسخ من الآثار في الأماكن العامة من المدينة.
- يوصـي المؤتمر دول الجامعة العربية أن تضمن قوانينها حماية العمائر الأثرية القائمة بمفردها أو مجموعات، هذه العمائر التي ترى أن تحفظها للأجيال القادمة وذلك عن طريق تحديد مناطق كافية لحمايـتها، لا يـسمح بإنـشاء الأبنـية الجديدة فيها إلا بشروط خاصة تنظّم ارتفاعات هذه الأبنية وطرزها وحجومها حسب ما تراه دوائر الآثار.

ثبت بالتوصية المتعلّقة بالمحور الثاني المتعلّق بقاموس المصطلحات:

- يوصـي المؤتمـر جامعـة الدول العربية أن تعمل على وضع معجم مصور للمصطلحات الأثرية المخـتلفة ويسمى "معجم الآثار"، يشمل المصطلحات الفنية المتعلقة بكل فروع الآثار على أن يكون تـرتيب هـذه المـصطلحات حسب ترتيب "معجم إنجليزي عربي"، وحسب ترتيب "معجم عربي-إنجليـزي"، وتذكر في كليهما أيضا ما يقابل المصطلحات باللغتين الفرنسية والألمانية. وتنفيذا لهذا العمل تؤلف لجنة فنية يعهد إليها بذلك، ويخصص لها الاعتماد اللازم للتأليف والنشر.

ثبت بالتوصيات المتعلّقة بإنشاء متاحف وطنية:

- يوصي المؤتمر بإنشاء متاحف وطنية في عواصم الأقطار العربية ومدنها الرئيسية، تخصص فيها أجـنحة أو قاعـات رئيـسية تعـرض فـيها معالم المدنيات في مختلف الأقطار العربية، وتجمع المعروضـات لهـذه الأجـنحة أو القاعات من قطع أثرية ونماذج ومخططات وصور عن طريق التـبادل، أو بتراضـي الدول المعنية بالأمر. وتكون هذه المتاحف بمثابة مراكز ثقافية تساعد على دراسة تطور الحضارة في جميع الأقطار العربية.
- يوصـي المؤتمر بأن تعمل السلطات الأثرية على إنشاء متاحف محلية في مختلف المدن، ويراعى فـي ذلك أن يحفظ فيها ما يتعلّق بتاريخ المنطقة التي تقع فيها المدينة، أو بعض ما يكتشف فيها من آثار، أو ما يتبقى من مخلفات عمائرها الأثرية.
- يوصـي المؤتمر دول الجامعة العربية التي لا يوجد فيها متاحف أو مؤسسات أثرية أن تبادر إلى إنـشاء مثل هذه المؤسسات لصيانة تراثها الأثري، وإنشاء مثل هذه المتاحف لتحفظ فيها تلك البلاد كنوزها الأثرية.
- يوصـي المؤتمر دول الجامعة العربية بإنشاء متاحف شعبية يقام في كل منها قسم خاص بالأزياء والأدوات والمـواد التـي تـتعلّق بحـياتها الـشعبية، لارتباط هذه المتاحف ارتباطا وثيقا بالتراث الحضاري لتلك البلاد.
- يوصي المؤتمر مديريات الآثار في البلاد العربية بأن تعمل على أن يكون لكل متحف من متاحفها أو منطقة أثرية فيها دليل مصور لأهم الآثار.

ثبت بالتوصيات المتعلّقة بتبادل الخبرات في إطار دول الجامعة العربية والعناية بالآثار:

- يوصي المؤتمر جامعة الدول العربية بأن تقوم بالإجراءات المناسبة لإيفاد بعثة أثرية عربية، تختار أعـضاءها الدوائـر الرسـمية والعلمية بالبلاد العربية للقيام بالتنقيب والكشف الأثري حينما توجد مناطق أثرية لم يتم اكتشافها بالبلاد العربية.
- يوصي المؤتمر دول الجامعة العربية بأن تعمل على تحقيق الانسجام بين طرز البناء في كل قطر عربـي، وتأمين التجدد الذي لا بد منه للعمارة، وذلك عن طريق لجان فنية تتألّف من بعض علماء

الآثـار ومـن المهندسـين المعماريين اللامعين للبحث في هذا الموضوع، ووضع الخطوط العامة لتظهر المدينة العربية في المستقبل بما يجمع بين الإبداع والاقتباس من القديم.

- بمـا أن تـرميم الأبنية هو أمر فني فلا يجوز أن تتم عملياته عن طريق المناقصات العامة، ولهذا يوصي المؤتمر الدول العربية بأن تفسح المجال لدوائر الآثار لتقوم بترميم الأبنية الأثرية المباشرة، وأن يكون بوسعها الاستعانة بالصنّاع الفنيين الماهرين.
- يوصـي المؤتمر دوائر الآثار في البلاد العربية بتأسيس مختبرات (معامل كيماوية) فنية للمتاحف لمعالجـة الآثـار، وإذا تعـذّر إيجاد مختبر في كل متحف فيؤسس مختبر واحد عام لكل قطر من الأقطار العربية.
- يوصي المؤتمر الدول العربية بقبول مبدأ التعاون الآثاري فيما بينها، ويشمل هذا التعاون ما يأتي:
  - أ. تبادل القطع الأثرية بصورة مؤقتة أو دائمة.
  - ب. تبادل النشرات والكتب الفنية والتاريخية والأثرية.
  - ج. تبادل الصور الفوتوغرافية والنماذج والرسوم المعمارية لأهم الآثار والمباني التاريخية.
  - د. تبادل الأفلام السينمائية وغيرها التي تعرض الآثار، أو مناظر المواقع الأثرية والحفريات.
  - ه. تـبادل الفنيـين والاختصاصيين العرب، والسماح لهم بإجراء الدراسات الأثرية أو الاطلاع على المكتشفات الحديثة.